6 - وعن جابر قال " نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ضرب الوجه وعن وسم الوجه " .

- رواه أحمد ومسلم والترمذي وصححه .

وفي لفظ " مر عليه بحمار قد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه " رواه أحمد ومسلم .

وفي لفظ " مر عليه بحمار قد وسم في وجهه فقال أما بلغكم أني لعنت من وسم البهيمة في وجهها أو ضربها في وجهها ونهى عن ذلك " . رواه أبو داود